

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ٢١٩٥ لسنة ٢٠١٧**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلساتها في ٢٤/١١/٢٠١٠ ،

٣٠/٩/٢٠١٣ ، ٢٠١٤/٤/٢ :

وعلى ما عرضه وزير الآثار :

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

يخرج من عداد الأراضي الأثرية الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه ويدخل في أملاك الدولة الخاصة المسطح البالغ مساحته (٧٠٠ متر<sup>٢</sup> × ٢٥٠ متر<sup>٢</sup>) والذى يقع بالركن الجنوبي الغربى ضمن الأرض الواقعة حول دير الفاخورى بتوماس وعافية بقرية أصفون المطاعنة - مركز إسنا بمحافظة الأقصر ، والموضح الحدود والمعالم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٩ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل